

البيان رقم: 070/00

رقم الوثيقة: AMR 16/01/00

13 أبريل/نيسان 2000

بليز: التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية - خطوة إيجابية

صوب القضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب

وصفت منظمة العفو الدولية اليوم تصديق بليز على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي) بأنه دليل على التزامها بالحيلولة دون إفلات مرتكبي أبشع الجرائم المعروفة للإنسانية من العقاب، وبالعامل على وضع نهاية لإفلاتهم من العقاب.

وأعربت المنظمة عن ترحيبها بهذه الخطوة الإيجابية من جانب بليز، التي أودعت صكوك تصديقها في 5 أبريل/نيسان 2000 في مكتب الأمين العام للأمم المتحدة. وهي ثامن بلد يأخذ هذه الخطوة الإيجابية.

وسوف تتأسس المحكمة الجنائية الدولية بعد أن تصدق 60 دولة على نظام روما الأساسي. وستكون للمحكمة سلطة محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب في الصراعات الدولية وغير الدولية على السواء. وحتى اليوم، أشار 88 بلداً آخر إلى عزمه على التصديق على نظام روما الأساسي بالتوقيع عليه.

وقالت منظمة العفو الدولية: "إن تأسيس المحكمة الجنائية الدولية سيكون علامة بارزة في تاريخ النضال من أجل إنهاء ظاهرة إفلات مرتكبي هذه الجرائم الشنعاء من العقاب."

وأضافت المنظمة: "لقد كان مرتكبي هذه الجرائم في الماضي يفعلون ما يفعلونه وهم على علم بأنه من غير المحتمل أن يحاسبوا على جرائمهم، وكان الضحايا محرمون من الحق في الحصول على العدالة. والمحكمة الجنائية الدولية فرصة هامة للعالم من أجل أن يوقف هذا الاتجاه."

وبليز هي ثاني دولة عضو في مجموعة الكاريبي (كاريكوم) تصدق على قانون روما الأساسي، وقد وفّت بهذا الجانب الخاص بها من الالتزام الذي تعهدت به سائر دول المجموعة المذكورة في الاجتماع الخاص بوزراء العدل في حكوماتها في أبريل/نيسان 1999 "بمواصلة عملية التصديق على قانون روما الأساسي من جانب دولهم في غضون أقصر فترة زمنية ممكنة."

وتحث منظمة العفو الدولية بشدة الدول الأخرى الأعضاء في مجموعة الكاريبي على أن تحذوا حذو دولتي بليز وترينداد وتوباغو في هذه الخطوة الإيجابية، ودعت هاتين الدولتين إلى تقديم المساعدة إلى شقيقتهما حيثما لزم الأمر.

ويمكن للمجموعة الكاريبية أن تتخذ المزيد من الخطوات للوفاء بما تعهدت به من القضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب وضمن عدم فرار الجناة من العدالة، ومن بينها سن قوانين تجيز لمحاكمها الوطنية محاكمة المتهمين بارتكاب الجرائم التي يتضمنها

النظام الأساسي في أي مكان في العالم أو تعديل التشريعات الوطنية لكي تجيز هذا. وقالت منظمة العفو الدولية: "إن بليز، بضمائها ألا تكون أراضيها ملاذاً آمناً لمرتكبي هذه الجرائم، قد ضربت مثلاً هاماً للعالم يجب احتداؤه."

خلفية الأحداث

في 17 يوليو/تموز 1998، اعتمد نظام روما الأساسي في مؤتمر دبلوماسي في روما، حيث صوت 120 بلداً من البلدان التي حضرت المؤتمر، وعددها 148، بالموافقة على اعتماده. ولم يصوت ضده إلا سبعة بلدان، بينما امتنع 21 بلداً عن التصويت.

ولن تكون المحكمة الجنائية الدولية بعد إنشائها بديلاً للمحاكم الوطنية الراغبة في الوفاء بمسؤولياتها والقادرة على النهوض بها. والحق أن ديباجة قانون روما الأساسية توضح أن بلدان العالم هي المسؤولة الأولى عن تقديم جميع المسؤولين عن هذه الجرائم الخطيرة إلى العدالة. وأن المحكمة الجنائية الدولية سوف تمارس ولايتها القضائية فقط حينما تعجز البلدان عن النهوض بمسؤولياتها التي يملها عليها القانون الدولي. وسيكون وجود المحكمة الجنائية الدولية في حد ذاته حافزاً يلهم النظم القانونية الوطنية الوفاء بواجباتها والعمل كرادع لهذه الجرائم.

لمزيد من المعلومات نرجو الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن على الهاتف التالي:

44 171 413 5562